

72 - شرح موطأ الإمام مالك : رقم الحديث 921 | | ماهر ياسين

الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد باب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض - 00:00:01
حدثني يحيى عن مالك عن زيد ابن اسلمة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لي من امرأتي وهي حائض
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:24
لتشد عليها اثارها ثم شأنك باعلاها هكذا بوب الامام مالك علينا وعليه رحمة الله باب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض والمرء
لابد ان يتفقه في الامور التي تمر به في حياته وفي عباداته - 00:00:45
قال الراوي عن يحيى حدثني يحيى عن مالك عن زيد ابن اسلم وسيد ابن اسلم هو الامام الحجة القدوة ابو عبد الله العدوي العمري
المدني الفقيه كانت له حلقة علم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:10
حتى قال ابو حازم سلمة ابن دينار زيد ابن اسلم الفقيه مولى عمر ابن الخطاب اذا وصفه بالفقه وقال محمد بن عجلان ما هبت احدا
قط هبتي زيد ابن اسلم - 00:01:32
اذا هو له مهابة عظيمة اما تلميذه الامام مالك يقول كانت لزيد ابن اسلم حلقة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا يعني
اقر الامام مالك على وجود حلقة له - 00:01:50
وقال عبدالرحمن بن زيد بن اسلم قال لابو حازم لقد رأيتنا في مجلس ابيك اربعين حبرا فقهاء ادنى خصلة منا التوافي بما في ايدينا
فما رؤي منا متماريان ولا متنازعان في حديث لا ينفعهما قط - 00:02:07
اذا كان له تأثير كبير في طلابه وقال وكان ابو حازم يقول اللهم انك تعلم اني انظر الى زيد فاذا ذكر بالنظر اليه القوة على عبادتك فكيف
بملاقاته ومحادثته وقال عبد الرحمن ابن زيد ابن اسلم كان ابي له جلساء فربما ارسلني الى الرجل منهم - 00:02:29
قال سيقبل رأسي ويمسحه ويقول والله لابوك احب الي من ولدي واهلي والله لو خيرني الله ان يذهب به او بهم لاخترت ان يذهب
بهم ويبقى لي زيد قال يعقوب ابن عبد الله الاشج - 00:02:58
اللهم انك تعلم انه ليس من الخلق احد امن علي من زيد ابن اسلم اللهم زد فزد في عمر زيد ابن اسلم من اعمار الناس وابدأ بي وباهل
بيتي وباعمارنا - 00:03:21
فربما قال له زيد ابن اسلم ارأيت الذي طلبت من حياتي لي او لنفسك؟ قال لنفسك قال فاي شيء تمن علي في شيء طلبته لنفسك مال
مالك وهو تلميذه الذي يروي عنه الحديث الذي عندنا اليوم - 00:03:36
قال مالك كان زيد ابن اسلم يحدث من تلقاء نفسه فاذا سكت قام فلا يجترئ عليه انسان اذا هكذا كانت له المهابة العظيمة لعمله قال
وكان يقول ابن ادم اتق الله يحبك الناس - 00:03:55
وان كرهوا يعني هذا الذي حصل له بسبب تقواه لربه. لان من عظم حدود الله عظمه الله بين الخلق قال زيد ابن اسلم انظر من كان
رضاه عنك في احسانك الى نفسك - 00:04:21
هذه بودي من ابنائنا ان يعوها يقول انظر من كان رضاه عنك في احسانك الى نفسك وكان سخطه عليك في اساءتك الى نفسك

فكيف تكون مكافأتك اياه قال يعقوب ابن شيبه ثقة من اهل الفقه والعلم - [00:04:38](#)

وكان عالما بتفسير القرآن له فيه تفسير القرآن له كتاب فيه تفسير القرآن وذكروا ايضا في ترجمته انه كان علي بن حسين يجلس الى زيد ابن اسلم ويتخطى مجالس قومه - [00:05:00](#)

فقال له نافع ابن جبير ابن مطعم تخطى مجالس قومك الى عبد عمر ابن الخطاب فقال انما يجلس الرجل الى من ينفعه في دينه لكن انت الان لما تجلس مع الحواسيب وغيرها انظر الى ماذا ينفعك - [00:05:21](#)

عن زيد ابن اسلم ان رجلا اذا هو مرسل لان زيد نسخته في عام ست وثلاثين ومئة وهو لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لي من امرأتي وهي حائض - [00:05:43](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتشد عليها ازارها ثم شأنك باعلاها طبعها هذا الحديث كما انتم ترون انها مرسل ومحمد لما اورد الخبر في موطنه قال هذا قول ابي حنيفة - [00:06:03](#)

وقد جاء ما هو اخص من هذا عن عائشة انها قالت يجتنب شعار الدم ولهما سوى ذلك نعم من المحرم هو اتيان المرأة في موطن الدم المحرم واتيان المرأة في موطن - [00:06:21](#)

الدم ولكن على الانسان ان يضع بينه وبين الحرام سترا من الحلال حتى لا يقع في الحرام هذا الحديث لما اورده ابن عبد البر في كتابه العظيم التمهيد قال لا اعلم احدا - [00:06:41](#)

روى هذا الحديث مسندا بهذا اللفظ ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ومعناه صحيح ثابت. معنى الحديث صحيح ستأتينا احاديث تدل على هذا المعنى لكن هذا الحديث بهذا اللفظ - [00:06:57](#)

لم يأتينا الا مرسل يقول وقد ذكرنا الاثار في ذلك مستوعبة في باب ربيعة ذكره في شرح الحديث السابع من احاديث ربيعة اذا الفاغ الاحاديث الواردة وهذا من جودة ابن عبد البر. فمن ارادها فليرجع اليها فقد جمعها - [00:07:13](#)

لكن بن عبد البر قال عن هذا الحديث قال وفي هذا الحديث تفسير لقول الله عز وجل فاعتزلوا النساء في المحيض اذا ما ورد في القرآن جاء تفسيره في القرآن - [00:07:35](#)

وجاء تفسيره في السنة وجاء تفسيره في اقوال الصحابة يقول وقد نشرنا اختلاف العلماء ما تحدث عن هذه المسألة التي حصل الخلاف ما الذي يعني هل يجب على المرأة ان تغطي من السرة الى الركبة ام انه يستحب؟ في المسألة خلاف الجمهور قال يجب - [00:07:49](#)

ان لا يستمتع من السرور الى الركعة الا بحائل وآ لما اورث هالخبر وساق روايات قال هذا الحديث اذا رتب مع الذي قبله دل على ان شد الازار على الحائض معناه لقطع الذريعة والاحتياط - [00:08:10](#)

والله اعلم يقول وقد اوضحنا هذا لمعنى المعنى في باب ربيعة والحمد لله رب العالمين وايضا هذا الحديث في موطن اخر من جداره قال يحتمل ان يكون امره بمباشرة الحائض وهي متزرة على الاحتياط - [00:08:32](#)

والقطع للذريعة ولانه لو اباح فخذها كل ذلك ذريعة الى موضع الدم المحرم باجماع فنهى عن ذلك احتياطا والمحرم بعينه موضع الاذى ويشهد لهذا ظاهر القرآن واجماع معاني الاثار لئلا تتضاد وبالله التوفيق - [00:08:52](#)

اذا المحرم هو الوقت وينبغي على الانسان ان يحتاط فيجعل بينه وبين الحرام سترا من الحلال نسأل الله ان يوفقنا واياكم وان يجنبنا الحرام وعلى الانسان ان يعلم ان الله قد جعل بعضنا لبعض الفتنة - [00:09:18](#)

والنعم تحفظ بالشكر وان لا يستعملها الانسان في معصية الله فنعمة الزواج للزوج والزوجة نعمة من نعم الله تعالى العظيمة على الانسان ان يحتسب الاجر في ان يؤدي شكر هذه النعمة - [00:09:40](#)

وليحذر الانسان ان يظع هذه النعمة في المحرم اللهم جنبنا الحرام اللهم جنبنا الحرام اللهم قنا السيئات ومن تقى السيئات يومئذ فقد رحمته وذلك هو الفوز العظيم هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:10:00](#)